

أمر رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢ لسنة ٢٠٠٥**

بتجديد نذب وندب أعضاء بمكتب شئون أمن الدولة

لمدة سنة طول الوقت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٣ بمد حالة الطوارئ ؛

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وبعد أخذ رأى وزير العدل ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يجدد نذب السادة الآتية أسماؤهم بعد للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة "طول الوقت" اعتباراً من أول أكتوبر سنة ٢٠٠٥ على الوجه التالى :

السيد المستشار / محمد محمود محمد شاهين ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة

(رئيساً لمكتب شئون أمن الدولة)

السيد المستشار / أحمد يوسف معروف حسن حافظ ، الرئيس بمحكمة استئناف طنطا

السيد المستشار / جميل عبد الغنى عيسوى ، الرئيس بمحكمة استئناف المنصورة

السيد المستشار / عمرو المتولى إبراهيم صلاح ، نائب بمحكمة استئناف القاهرة

(المادة الثانية)

ندب السيد المستشار / هشام مصطفى حسين محمد على حمودة - الرئيس بمحكمة
استئناف القاهرة للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة "طول الوقت"
اعتباراً من أول أكتوبر سنة ٢٠٠٥

(المادة الثالثة)

ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ رمضان سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٩ أكتوبر سنة ٢٠٠٥ م)

حسنى مبارك